الاصطلاح الاصطلاح لغة الاتفاق واصطلاحا اتفاق طائفة على امر
مخصوص اذا اطلق انصرف اليهم والمتكلمين جمع متكلم وهم علما
اصول الدين قوله عبارة عن المعنى القائم بالنفس اي ان لفظ كلام عند
المتكلمين اذا اطلق ينصرف للصفة النفسية القديمة المنزهة عن
الحروف والاصوات القايمة بذاته تعالى وانما حملنا كلام الشارح على هذا
المعنى لانه هو الذي اصطلح عليه المتكلمون اما المعنى القائم
بانفسنا الحادث فلا يسمى كلاما باصطلاحهم وان كان هو اللفظ
من عبارته بل هو اصطلاح لغوي كما تقدم لكن نعم هم يستدلون الشارح
به على ما هو اصطلاح لهم من قبيل قياس الغائب على الشاهد
ويطلق ايضا عندهم على الالفاظ المقروة المتلوة كما تقدم
ذلك واختلف هل هو حقيقة بينهما فيكون مشتركا او حقيقة
في الاول مجاز في الثاني الذي حققه السعد الاول قوله النحويين
جمع نحوي نسبة للنحو يطلق في اللغة على معان منها القصد
والجهة وغير ذلك واما في الاصطلاح فهو علم باصول يعرف به
احوال اواخر الكلم اعرابا وبنا وهذا التعريف بنا على ان علم الصرف
غير داخل وهو ما تعارفه الناس فان اردت شموله قلت نسخه
بدل اعرابا وبنا افرادا وتركيبا يعني يعلم به حال الكلم في حال افرادها
ويندرج في هذا علم التصريف من اعلال الكلمة واشتقاقها وجمعها
وتصغيرها وغير ذلك ويدخل فيه ايضا بعض مسايل علم النحو وهو
ما يعرف به البنا لانه يتحقق الكلمة مفردة متى وجد سببه والبعض اما
الاخر وهو ما يعرف به الاعراب فانه داخل في قوله وتركيبا قوله
اي مولف المناسب لقوله فيما بعد وقيد التركيب لا حاجة عبارة غيره صح
اليه ان يفسر بما يشمل فان التاليف اما اخص من التركيب لاخذ
الالفة في مفهومه وهي الملايمة بين الاجزا كما صرح به ابن
القواس في شرح الفية ابن معطي او ان التركيب والتاليف واحد

وهو

وهو ما ذكره السيد الجرجاني قوله اشتمل على ثلاثة اشيا فيه ان
المشتمل عليه بفتح الميم هو عين المشتمل بكسرها الميم مجموع الامور
فيلزم اشتمال الشيء على نفسه وهو باطل والجواب اننا نلاحظ على صح
في المشتمل بكسر الميم مجموع الامور الثلاثة وفي المشتمل عليه
كل جزء على حدته فتكون من قبيل اشتمال الكل على الاجزا كاشتمال
الخمسة مثلا على كل واحد من الاحاد التي تركبت منها وفي اشيا
مذاهب اصحها ما ذهب اليه الخليل وس وغيرهما من المحققين
ان اصلها شيا أحمرا فكره اجتماع همزتين بينهما الف فنقلوا اللام وهي
الهمزة الاولى الى موضع الفا فقالوا اشيا بوزن لفعا وهي عندهم
اسم جمع لشي لا جمع له فهو ممنوع من الصرف لالف التانيث الممدودة
قوله اللفظ اي العربي كما قيد به الشاطبي ليخرج المركبات المفيدة
التي وضعت مفرداتها لمعانيها في غير لغة العرب فلا تسمى في
اصطلاح النحاة كلاما ولا يلحقها حكم الاعراب والبنا وغيرهما مما يلحق
الكلمات العربية ويؤيده ان موضوع هذا العلم كبقية العلوم العربية
هو اللفظ العربي فلا بحث له عن غيرها قوله لا زايد عليها على الصحيح
مبني على ما ذهب اليه من ان المركبات ليست موضوعة بل الموضوع هو
المفردات وان دلالة المركبات عقلية وهو خلاف التحقيق والتحقيق
ان المركبات موضوعة وضعا نوعيا فالواضع مثلا وضع كل تركيب
فعل مع فاعله للدلالة على معنى ثبوت ذلك الفعل للفاعل وح فلا
بد من قيد رابع وهو الوضع العربي المغاير للقصد فان قلت لم لم تحمل عبارة
الشارح على ان مقابل الصحيح هو زيادة التركيب فالجواب ان التركيب اشتمل
عليه الكلام اتفاقا واما قول الشارح وقيد التركيب لا حاجة اليه معناه لا حاجة جة
للتصريح به لان الافادة التامة تستلزمه وان كان الكلام مشتملا عليه
قطعا وح فليس هو مقابل الصحيح واما ما زعمه ابن طلحة من ان الكلام قد
يكون مفردا مفيدا كنعم الجوابية فقد اجيب عنه بان الكلام المفيد هنا

Copyright © King Saud University